

المسألة 1/1-20: نفاذ الأشخاص المعوقين إلى خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

1 بيان الحالة

تشير تقديرات منظمة الصحة العالمية (WHO) إلى أن 600 مليون شخص في العالم يتعايشون مع نوع ما من الإعاقة. ووفقاً لمعلومات المنظمة ذاتها، يعيش زهاء 80% من الأشخاص المعوقين في البلدان ذات الدخل المنخفض. وتظهر الإعاقة بأشكال ودرجات مختلفة تتعلق بالجوانب البدنية أو الحسية أو العقلية. كذلك، فإن الزيادة في متوسط العمر المتوقع تؤدي لدى المسنين إلى انخفاض قدراتهم. ومن ثم، يرحب أن يستمر عدد الأشخاص الذين يعانون من الإعاقة في التزايد.

ويُعد إدماج الأشخاص المعوقين في المجتمع سياسة عامة لدى الدول الأعضاء. والهدف من هذه السياسة هو توفير الشروط الضرورية التي تكفل حصول الأشخاص المعوقين على نفس الفرص في العيش شأنهم في ذلك شأن باقي السكان. وقد تطورت السياسة العامة المتعلقة بالمعوقين، وهي لا تقتصر على توفير الرعاية الصحية الأولية وتعليم الأطفال المعوقين وإعادة تأهيل الأشخاص الذين عانوا من الإعاقة بعد مرحلة الشباب. وأدى تنفيذ السياسة المتعلقة بالمعوقين إلى إتاحة إمكانية الوصول إلى البنية التحتية الحضرية، وتحسين الخدمات الصحية وخدمات إعادة التأهيل لهذه الفئة. وبالإضافة إلى ذلك، تمثل مبادئ تكافؤ الفرص وعدم التمييز سياسات مشتركة للدول الأعضاء.

وفيما يتعلق بالاتصالات، قررت الدول الأعضاء أثناء المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002) بموجب القرار 20 (المراجع في إسطنبول، 2002) أن سبب الحصول على التكنولوجيات والتسهيلات وخدمات الاتصالات ينبغي توفيرها على أساس غير تمييزي.

وقد أقر بضرورة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التطور الاجتماعي والثقافي والاقتصادي والسياسي والديمقراطي فضلاً عن ممارسة العديد من الحقوق الأساسية. وفي إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)، أكد كل من إعلان المبادئ والتزام تونس على التأثير الضخم للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على جميع جوانب الحياة تقريباً واعتبارها وسيلة للإنتاجية والنمو الاقتصادي وتوليد فرص عمل والحكم الرشيد والحوار بين الأفراد والأمم.

وأقرت القمة بأنه ينبغي إيلاء عناية خاصة لحاجات المسنين والأشخاص المعوقين.

وإقراراً بحق الأشخاص المعوقين في النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وافق اجتماع مجلس الاتحاد على أن يكون موضوع اليوم العالمي لمجتمع المعلومات والاتصالات (17 مايو) لعام 2008 هو "توصيل الأشخاص المعوقين: فرص متساوية للجميع في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات".

وفي 13 ديسمبر 2006 وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على الاتفاقية المعنية بحقوق الأشخاص المعوقين (CRPD).

وقد تم فتح باب التوقيع على هذه الاتفاقية في 30 مارس 2007، وحتى 16 فبراير 2009، وقع عليها 137 بلداً، في حين وقع 81 بلداً على البروتوكول الاختياري. وقد صدق من بين هؤلاء على الاتفاقية 48 بلداً وعلى البروتوكول 28 بلداً. وتضع الاتفاقية المبادئ الأساسية وكذلك التزامات الدول لضمان النفاذ المنصف للأشخاص المعوقين الاتصالات/إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الإنترنت.

وهناك نقص في الأحكام القانونية المحددة من أجل إمكانية النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولدى بعض البلدان قوانين ضد التمييز أو قوانين بخصوص الاتصالات. ولدى البعض أحكام قانونية من المنظور الطبي تنظر إلى الإعاقة على أنها "عجز" بدلاً من مواجهتها من خلال التأكيد على القدرة والاندماج. وينبغي توفر الأحكام القانونية لتحويل الأحكام الجيدة بخصوص إمكانية النفاذ إلى واقع.

1.1 معايير إمكانية النفاذ

تعدّ هذه المعايير ضرورية لكي يتسنى استعمال التجهيزات والخدمات من قبل أكبر عدد ممكن من الأشخاص على أن تكون قابلة للتشغيل البيئي وأن توفر الجودة المطلوبة للخدمات. وقد أعد قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد العديد من التوصيات والوثائق التي توفر معلومات عن نطاق واسع من معايير إمكانية النفاذ.

ومن المهم أيضاً مراعاة مشاركة أصحاب المصلحة حيث ينبغي أن يشارك الأشخاص المعوقين في عملية صياغة الأحكام القانونية/التنظيمية والسياسة العامة والمعايير.

ومن المهم أيضاً النظر في استعمال التكنولوجيات المساعدة بواسطة الأشخاص المعوقين ذوي الإعاقات المختلفة. وينبغي لهذه التكنولوجيات المساعدة أن تهدف إلى التغلب على الفجوة أو تقليل الفجوة بين الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات العادية المتاحة بوجه عام وتلك التي تعالج حاجات الأشخاص المعوقين.

2.1 معلومات وإحصاءات

من المهم أيضاً جمع المعلومات والبيانات التي تتناول الكثير من القضايا الهامة المتعلقة بنفاذ الأشخاص المعوقين إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ومن ثم ينبغي وضع منهجية للمساعدة في عملية جمع المعلومات.

2 المسألة المقترحة للدراسة

إجراء دراسة تحليلية عن السياسات والاستراتيجيات الهادفة إلى ابتكار أكثر الحلول التكنولوجية تقدماً وتشجيعها وتنفيذها مما يسمح للمعوقين النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشروط متساوية مع باقي السكان.

3 الناتج المتوقع

يقترح أن تُفضي المسألة المقترحة للدراسة إلى إعداد تقرير يمكّن الدول الأعضاء، ولاسيما البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، من وضع سياسات وتنفيذ استراتيجيات من أجل تعزيز وتنفيذ خدمات وحلول توفر سبل نفاذ المعوقين إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وعلاوة على ذلك، سيساعد التقرير الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات على تحديد أفضل الممارسات التجارية المتعلقة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الواجب تطبيقها فيما يتعلق بالأشخاص المعوقين.

وينبغي أن يتضمن التقرير السياسات التنظيمية اللازمة لتوفير سبل الحصول على الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأشخاص المعوقين، بما في ذلك توفير ما يلي على سبيل المثال لا الحصر:

- أ) المبادئ التي يتعين على مقدمي الخدمات أو مصنعي التجهيزات تطبيقها (أي تساوي فرص النفاذ، الأجهزة التي تكفل سبل النفاذ/الأجهزة الملائمة)؛
- ب) توصية بشأن الحصول على النفاذ المرغوب فيه إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- ج) مخططات مقترحة من أجل تنفيذ السياسات والاستراتيجيات؛
- د) تقييم بالتكلفة الاقتصادية ومقارنة للحلول التكنولوجية المتوفرة؛
- هـ) توصية بشأن أفضل الممارسات التجارية التي يطبقها مقدمو الخدمات فيما يتعلق بالصعوبات الخاصة التي يواجهها المعوقون للنفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

4 التوقيت

ينبغي إدراج هذه الأنشطة في برنامج أنشطة لجنة الدراسات 1 لقطاع تنمية الاتصالات للفترة 2010-2014 باعتبارها مسألة جديدة.

- 1.4 يُتوقع تقديم تقرير منتصف المدة بحلول عام 2012.
- 2.4 يُتوقع تقديم التقرير النهائي بحلول عام 2013.

5 جهات الاقتراح

المكسيك/لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL).

6 مصادر المُدخلات

يشجع أصحاب المصلحة المبيّنون أدناه على تقديم معلومات بشأن المسألة المطروحة للدراسة: الدول الأعضاء، أعضاء القطاعات، المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، المؤسسات العامة والخاصة، منظمات المجتمع المدني المشاركة في وضع السياسات العامة والمدافعة عن استحداث حلول تكنولوجية للتخفيف من الصعوبات التي يواجهها الأشخاص المعوقون للنفذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

7 الجمهور المستهدف

البلدان النامية ¹	البلدان المتقدمة	الجمهور المستهدف
مهتمون جداً	مهتمون	صانعو سياسات الاتصالات
مهتمون جداً	مهتمون	منظمو الاتصالات
مهتمون جداً	مهتمون	مقدمو الخدمات/المشغلون
مهتمون	مهتمون	المصنعون

أ) الجمهور المستهدف

ستفيد نتائج الدراسة الدول الأعضاء، وبوجه خاص إدارات البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، في وضع السياسات العامة وتنفيذ الاستراتيجيات والإجراءات التي تستهدف تنفيذ حلول تكنولوجية تحسّن إمكانيات نفاذ الأشخاص المعوقين إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه النتائج ستمكن أعضاء القطاعات ومقدمي الخدمات الذين يقيمون في تلك البلدان من تصميم وتطبيق ممارسات تجارية ناجحة وثابتة الفعالية من أجل تلبية احتياجات الأشخاص المعاقين وتسهيل نفاذهم إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ب) الأساليب المقترحة لتنفيذ النتائج

يمكن لسلطات الدول الأعضاء أن تبحث تصميم سياسات واستراتيجيات لتنفيذ أكثر الحلول التكنولوجية ملاءمة فيما يتعلق بخصائص سكانها وبلدانها. وفي هذا الخصوص، يمكن أن توضع خطط عمل قصيرة الأجل ومتوسطة، وطويلة الأجل بحيث يمكن تحقيق التنفيذ على مراحل.

وسيكون التقرير مفيداً أيضاً لإدارات الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات ومقدمي الخدمات من أجل تشجيعهم على اعتماد الممارسات التجارية التي ينبغي تطبيقها لصالح الأشخاص المعوقين الذين يواجهون صعوبات خاصة.

8 الأساليب المقترحة لتناول هذه المسألة أو الموضوع

في إطار لجنة الدراسات [x]، بالتعاون الوثيق مع لجنة الدراسات 16 التابعة لقطاع تقييس الاتصالات. (المسألة 26/16).

¹ يشمل مصطلح "البلدان النامية" أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

9 التنسيق

يوصى بالتنسيق مع المنظمات الدولية ذات الصلة ومع مقدمي الخدمات الذين اعتمدوا أفضل الممارسات المكرّسة للأشخاص المعوقين وتيسير نفاذهم إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

10 معلومات أخرى ذات صلة
